موقوفا ومرفوعا عن علي رضي الله عنه فاخرج المرفوع البيهقي ولفظه قال قال صلى الله عليه
وسلم الدعا محجوب عن الله حتى يصلي على النبي محمد وال محمد صلى الله عليه وسلم وهو حديث
غريب في سنده ضعيفان واخرجه الواحدي موقوفا قاله الحافظ واخرجه
الطبراني في الاوسط موقوفا واخرج الحافظ من طريق اسماعيل بن اسحاق القاضي
عن سعيد بن المسيب قال ما من دعوة لا يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم قبلها
الا كانت معلقة بين السما والارض انتهى وفي المسالك كالقسطلاني قوله حتى تصلي
على نبيك يحتمل ان يكون من كلام عمر فيكون موقوفا وان يكون ناقلا كلام النبي
صلى الله عليه وسلم ففيه تجريد جرد من نفسه صلى الله عليه وسلم من نفسه نبيا
وهو هو وعلى النفكير بن الخطاب عام لا يختص بمخاطب دون مخاطب
والمعنى لا يرفع الدعا الى الله تعالى حتى يستصحب الرافع معه يعني ان الصلاة
على النبي صلى الله عليه وسلم هي الوسيلة الى الاجابة قال الحليمي انما شرعت
الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم في الدعا لانه علمنا الدعا باركانه واداته فيقضي
بعض حقه عند الدعا اعتدادا بالنعمة ثم ان الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم عند الدعا
على مراتب ثلاثة احدها ان يصلي عليه صلى الله عليه وسلم قبل الدعا بعد حمد الله
عن ابن مسعود رضي الله عنه قال اذا اراد احدكم ان يسال الله شيا فليبدا
بمدحه والثنا عليه بما هو اهله ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسال
فانه اجدر ان ينجح او يصيب رواه عبد الرزاق والطبراني في الكبير من طريقه
ورجاله رجال الصحيح والمدح والحمد اخوان اذ مدلول كل منهما الثنا الحسن
الجميل على قصد التبجيل لان المادح يعظم شان الممدوح فان قلت اذا كان
المدح هو الثنا فما فايدة قوله والثنا عليه قلت المراد به ثنا خاص
ولهذا قال بما هو اهله من عطف الخاص على العام المرتبة الثانية ان يصلي
عليه صلى الله عليه وسلم اول الدعا واخره ويجعل حاجته متوسطة بينهما قال
الغزالي عن ابي سليمان الداراني انما استحب الدعا بين الصلاتين لانه الاكرم
والكريم لا يناسبه قبول الطرفين ورد الوسط ونقل الزركشي في كتاب الازهية
في احكام الادعية عن بعض شيوخه استشكال ذلك بان قول اللهم صل
عليه صلى الله عليه وسلم دعا والدعا متوقف على القبول وفيه نظر انتهى
وفي حديث ذكره القاضي عياض في الشفا الذي بين الصلاتين لا يرد ومعناه
الدعا الواقع بشروطه واذابه الموافق للاقدار السابقة في علم الله المهيا
له الاسباب عند ارادة وقوعه وحديث الاعمال فيها المقبول
والمردود الا الصلاة علي فانها مقبولة غير مردودة قال الحافظ فيه
مرة انه مردود ومرة انه ضعيف جدا المرتبة الثالثة الصلاة عليه
صلى الله عليه وسلم اول كل دعا واخره ووسطه عن جابر رضي الله عنه
قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوني كقدح الراكب

ان الراكب

ان الراكب اذا علق معالقه اخذ قدحه فملاه من الماء فان كان له حاجة في الوضوء توضا
وان كان له حاجة في الشرب شرب والا اهراق ما فيه اجعلوني في اول الدعا وفي اوسط
الدعا وفي اخر الدعا رواه البزار في مسنده والبيهقي في شعبه وابو نعيم في حليته ومن
طريقه عبد الرزاق في جامعه كلهم من طريق موسى بن عبيدة الربذي وهو ضعيف
ورواه ابن عيينه في جامعه من طريق يعقوب بن زيد بن طلحة يبلغ به النبي صلى الله
عليه وسلم بلفظ لا تجعلوني كقدح الراكب اجعلوني في اول دعائكم واوسطه
واخره وهو مرسل او معضل قال شيخنا يعني السخاوي فان كان يعقوب
اخذه من غير موسى تقوت به رواية موسى والعلم عند الله تعالى انتهى كلام القسطلاني

ابي

ولهذا الكلام يعلم ان المص رحمه الله تعالى سكت هنا عن بيان المرتبة الثالثة
من استحباب ذلك في الاوسط والاخر والله اعلم قوله والاثار في الباب
كثيرة معروفة قال الحافظ كانه اراد ما جا عن السلف في ذلك اما
الاحاديث المرفوعة فقليلة جدا لا اعرف فيها الا واحدا صحيحا حديث فضالة
ابن عبيد المذكور انفا اما حديث الحاكم عن عبد الله بن ابي اوفى قال قال
صلى الله عليه وسلم من كانت له حاجة الى الله عز وجل فليتوضا فيحسن وضوءه
ثم يصلي ركعتين ثم ليحمد الله وليحسن الثنا عليه وليصل على النبي صلى الله عليه
وسلم الحديث فضعيف هذا وفيه فايد ابو الورقا متفق على ضعفه نعم يدخل في
هذا الباب حديث جابر قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تجعلوني كقدح
الراكب فان الراكب اذا علق معالقه اخذ قدحه فملاه من الما فاذا كانت له حاجة
في الوضوء توضا واذا كانت له حاجة في الشرب شرب والا اهراق ما فيه اجعلوني
في اول الدعا وفي وسط الدعا وفي اخر الدعا قال الحافظ بعد تخريجه من وجهين
طريقين حديث غريب اخرجه عبد الرزاق في جامعه والبزار في مسنده انفرد به
موسى بن عبيدة وقد ضعفه جماعة من قبل حفظه وشيخه لا يعرف له الا هذا
الحديث وذكره ابن حبان في الضعفا من اجل هذا الحديث وقال البخاري
في ترجمته لم يثبت حديثه واخرج سفيان الثوري في جامعه عن يعقوب بن
زيد بن طلحة يبلغ به الى النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تجعلوني كقدح
الراكب اجعلوني في اول دعائكم واوسطه واخره قال الحافظ سنده معضل
او مرسل وان كان يعقوب اخذه عن غير موسى تقوت رواية موسى والله اعلم
قوله الصلاة على الانبيا والهم تبعا له صلى الله عليهم وسلم قوله اجمعوا على
الصلاة على نبينا صلى الله عليه وسلم وعلى وجوبها له على الامة واختلفوا في القدر
الواجب له منها على نحو عشرة اقوال اصحها عند الشافعي انه بعد التشهد الاخير
قبل السلام قوله وكذلك اجمع من يعتد به على جوازها واستحبابها
على سائر الانبيا والملائكة استقلالا كتب الطاهر الاهدل بهامش اصله
اكتفا هنا بالاجماع على استحباب الصلاة على الانبيا والحجة في ذلك ايضا

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)